



الإدارة
H



محضر اجتماع الهيئة العامة العادية
لبنك الشرق شركة مساهمة مغفلة عامة
المعقودة في 2016/4/28



بتمام الساعة السابعة الحادية عشر قبل الظهر من يوم الخميس الواقع في 21 نيسان 2016 ،
عقدت الهيئة العامة العادية لبنك الشرق شركة مساهمة مغفلة عامة اجتماعها في فندق
فورسيزنز في دمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين
وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29
لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحيفتين يوميتين وفق الآتي:

- العدد رقم 12604 تاريخ 13 نيسان 2016 من صحيفة تشرين
- العدد رقم 2375 تاريخ 13 نيسان 2016 من صحيفة الوطن
- العدد رقم 12611 تاريخ 20 نيسان 2016 من صحيفة تشرين
- العدد رقم 2380 تاريخ 20 نيسان 2016 من صحيفة الوطن

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29
لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول
حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة العادية الحاضرين وعدد الأصوات، التي يملكونها
وتوقعهم ليتم حفظه لدى البنك.

ترأس الاجتماع السيد ناجي شاوي بصفته رئيس مجلس الإدارة.

عين كل من السادة خليل الخشة وعمر الحسيني مراقبين للتصويت من المساهمين.
كما عين المحامي فادي سر كيس كاتباً للجلسة.

حضر السيد محمد حمدان والسيد محمد حسن مندوبا وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك
بموجب الكتاب رقم 1/12/1007/4953 تاريخ 2016/4/26.

وحضر كل من الأنسة حنان عيلبوني والأنسة الحان دراج والأنسة نور زيد الله مندوبي
مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم 161/1497 تاريخ 2016/4/27

كما حضر كل من السيدة كندة حاتم والأنسة شذى حمدنوش مندوبي هيئة لأوراق والأسواق
المالية السورية بموجب الكتاب رقم 441/ص - إ.م تاريخ 2016/4/24.

Handwritten signatures and stamps, including a blue circular stamp of the General Shareholders Meeting of the Bank of the East, dated 2016/4/28. The stamp includes the text: 'مجلس الجمعية العامة العادية لبنك الشرق شركة مساهمة مغفلة عامة' and 'المعقودة في 2016/4/28'.

كما حضرت السيدة ليلي السمان بصفتها ممثلاً شركة ديلاويت أند توش (الشرق الاوسط) وتميمي والسمان مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة. وحضر المدير العام السيد شريل فرام وعضو مجلس الإدارة التنفيذي السيد .مال منصور. كما حضر أيضاً إنفاذاً لنص المادة 6/173 من قانون الشركات أعضاء مجالس إدارة البنك السيد ناجي شاوي رئيس مجلس الادارة والسيد مازن حمور و السيد نجيب الباكير البرازي، والسيد سليم الشلاح، والسيد جورج انطاكي ، والسيد هيثم عبد السلام. وتغيب الأعضاء السادة وليد روفایل والياس النحاس لدواع السفر.

وتغيب المراقبان المصرفيان الداخليان لدى بنك الشرق بسبب استقالتهما.

تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة والميزانيات فتبين أن نشر الدعوة والميزانيات قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع جلسة الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة نسبة وقدرها 61.89% من اسهم رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للهيئة العامة العادية.

صادق رئيس الجلسة ومراقبي التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتتواءم الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:



(Handwritten signature)

(Handwritten signature)

(Handwritten signature)

(Handwritten signature)

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2015 والى خطة العمل للسنة المالية المقبلة .
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2015.
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات اختامية والمصادقة عليهما.
4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.
5. اتخاذ القرار بخصوص توزيع الأرباح المحققة للعام 2015 بناءً على اقتراح مجلس الإدارة
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2015
7. المصادقة على صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2015 والبحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2016
8. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2015
9. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2016 وتحديد تعويضاته
10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
11. إقرار عقد الدعم الفني بين بنك الشرق والشريك الاستراتيجي للبنك اللبناني الفرنسي للعام 2016

وبأشرت الهيئة أعمالها وفق مايلي:









1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2015 وإي خطة العمل

للسنة المالية المقبلة:

عرض رئيس الجلسة تقرير مجلس الإدارة والذي تضمن لمحة عن تطور أداء البنك وفروعه والسلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وميزانية المصرف نهاية العام 2015: بالإضافة إلى أهم ميزات أنشطة المصرف في العام 2015. كما تضمن ملخص إجمالي عن أوضاع السوق المصرفية والأوضاع الاقتصادية والمصرفية في سورية وأثره على تطور نشاط المصارف بشكل عام والتحديات التي واجهتها المصارف خلال العام 2015. كما تضمن التقرير لمحة عن مجلس الإدارة وممثلي البنك، المزايا والتعويضات الممنوحة للمجلس، وعن مدى التزام المصرف بممارسات الحوكمة ونشاط اللجان المشكلة واختصاصاتها بالإضافة إلى وصف للمخاطر التي تواجه المصرف وكيفية إدارتها. كما تضمن ملخص إجمالي عن الأوراق المالية المصدرة من قبل المصرف وحجم الاستثمار الرأسمالي. كما تحدث عن الخطة المستقبلية والتوقعات للعام المقبل 2016 على هذا الصعيد.

كما بين للحاضرين التغييرات الحاصلة في الإدارة خلال العام 2015 حيث تم انتخاب مجلس إدارة جديد ضم في صفوفه السيد جمال منصور المدير العام السابق للبنك وتم تفويضه بصلاحيات تنفيذية إدارية واسعة ليشرّف على نشاط المصرف وأداء الإدارة بشكل عام، فيمهد لتسليم مهام الإدارة العامة التنفيذية في آب 2017 وفق آلية تمت الموافقة عليها من قبل مصرف سورية المركزي. كما تم تعيين السيد شربل فرام مديراً عاماً للبنك بصلاحيات محددة في 11/8/2015 بموافقة مصرف سورية المركزي.

كما وجه رئيس الجلسة الشكر الجزيل للسيد جمال منصور لكفاءته والجهود الكبيرة التي بذلها ومازال في إدارته للبنك والإشراف على عمل الإدارات التنفيذية فيه وطلب منه تلاوة عرض ملخص عن تطور بيانات المصرف، حيث قدم السيد منصور عرض تفصيلي عن سير العمل في المصرف واستمراره بتقديم خدماته للعملاء والوضع المالي الحالي.

2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته وعن الحسابات

المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2015:

قامت السيدة ليلي السمان بصفتها ممثلاً عن شركة ديلويت أند توش (الشرق الأوسط) وتميمي والسمان مدقق حسابات البنك بعرض تفصيلي للتقرير السنوي والبيانات المالية وقد نوهت فيه حول مطابقة حسابات البنك للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية.

وبينت تسجيل المصرف بنهاية السنة المالية الموقوفة تاريخ 2015/12/31 أرباحاً محققة بلغت مليار وست وثمانين مليون وواحد وثمانين ألفاً وأربعة وعشرين ليرة سورية (1,086,081,024 ل.س.) قبل احتساب ضريبة الدخل وقبل اقتطاع الاحتياطيات. كما سجل المصرف في نهاية الفترة 2015/12/31 أرباحاً غير محققة قبل الضريبة بلغت ثلاث مليارات وثلاثمائة وواحد وأربعين مليون وستمائة وثمانية عشر ألفاً وثلاثمائة وثلاثة وسبعين ليرة سورية (3,341,618,373 ل.س.) ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي. بحيث يسجل المصرف بنهاية الفترة المنتهية في 2015/12/31 أرباحاً صافية بعد اقتطاع الضريبة مبلغ إجمالي وقدره 4,299,688,129 ل.س (أربع مليارات ومائتين وتسعة وتسعين مليون وستمائة وثمانية وثمانين ألفاً ومائة وتسعة وعشرين ليرة سورية).

3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والصادقة عليها:

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة الموزع على المساهمين الحاضرين والداميات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور تفأؤلهم بعمل البنك في ظل الظروف الراهنة وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والادارة التنفيذية ومدقق الحسابات.

4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف:

تمت مناقشة موضوعي الاحتياطيات والأرباح من قبل الهيئة العامة للمساهمين وفق اقتراح مجلس الإدارة بضرورة اقتطاع احتياطي قانوني بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل الضريبة المسجلة في بيان الدخل والبالغة مليار وست وثمانون مليون وواحد وثمانون ألف واربعة وعشرون ليرة سورية (1,086,081,024 ل.س.) وفقاً لاحكام قانون الشركات أي بمبلغ وقدره 108,608,102.4 ل.س. (مائة وثمانية ملايين وستمائة وثمانية آلاف، ومائة واثنين ليرة سورية) كاحتياطي قانوني.

كما واقتطاع احتياطي خاص بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل الضريبة المسجلة في بيان الدخل والبالغة مليار وست وثمانون مليون وواحد وثمانون ألف واربعة وعشرون ليرة سورية (1,086,081,024 ل.س.) وفقاً لاحكام قانون النقد الاساسي بي بمبلغ وقدره 108,608,102.4 ل.س. (مائة وثمانية ملايين وستمائة وثمانية آلاف ومائة واثنين ليرة سورية) كاحتياطي خاص.

5. اتخاذ القرار بخصوص توزيع الأرباح المحققة للعام 2015 بناءً على اقتراح مجلس الإدارة:
بين رئيس الجلسة بأن البيانات المالية للمصرف والموقوفة في 15/12/31 أظهرت أرباحاً محققة بلغت مليار وست وثمانين مليون وواحد وثمانين ألف واربعة وعشرين ليرة سورية (1,086,081,024 ل.س.) قبل احتساب ضريبة الدخل وقبل اقتطاع الاحتياطات، كما أظهرت أرباحاً غير محققة بلغت ثلاث مليارات وثلاثمائة وواحد وأربعين مليون وستمائة وثمانية عشر الف وثلاثمائة وثلاثة وسبعين ليرة سورية (3,41,618,373 ل.س.) ل.س. ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي.

وبالتالي يكون رصيد صافي الأرباح المحققة القابلة للتوزيع بعد تكوين الاحتياطي الخاص والقانوني واقتطاع الضريبة مبلغ وقدره 740,853,551 ل.س. (سبعمائة وأربعون مليون وثمانمائة وثلاثة وخمسون ألف وخمسمائة وواحد وخمسون ليرة سورية). حيث انه سناً لاحكام المادة 201 من قانون الشركات لايجوز توزيع أي ربح على المساهمين إلا بعد تغطية الخسائر المدورة من سنوات سابقة، ونظراً لأن خسائر البنك المتراكمة حتى تاريخ 31 كانون الأول 2015 بلغت مليار وخمسمائة واثنين وسبعين مليون وستين ألفاً وستة وثمانية وتسعين ليرة سورية لذلك يقترح مجلس الإدارة الموافقة على تدوير صافي الأرباح المحققة بهدف تغطية جزء من الخسائر المحققة والمتراكمة خلال السنوات السابقة بحيث ينخفض رصيد الخسائر المتراكمة عن السنوات السابقة ليصبح ثمانمائة وواحد وثلاثين مليون ومائتين وسبعة آلاف ومائة وستة واربعين ليرة سورية.

أما في ما يعود للأرباح غير المحققة والمسجلة في بيان الدخل والبالغة ثلاثاً، مليارات وثلاثمائة وواحد وأربعون مليون ليرة سورية، والتي نتجت عن إعادة تقييم مركز الذاع البنوي نهاية العام 2015، فهي لا تقبل التوزيع كونها أرباح غير محققة طبقاً لتعليمات مصرف سورية المركزي وقرار مجلس النقد والتسليف رقم 326/م/ن/ب 1 تاريخ 4 شباط 2008 والتعميم رقم 100/952 تاريخ 12 شباط 2009.

6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2015:

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي البنك والتزاهم بمهامهم الموكلة إليهم واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة عن السنة المالية 2015 إبراءً عاماً شاملاً.

7. المصادقة على صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2015 والبحث في

تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2016

أفاد رئيس الجلسة انه عملاً بقرار الهيئة العامة في اجتماعها تاريخ 13/5/2015، والقاضي بالموافقة على أن يتم تعويض أعضاء مجلس الإدارة السابق والمنتخب كل عن فترة ولايته في العام 2015 عن المصاريف التي يتكبونها عن حضور اجتماعات مجلس الإدارة سواء تمت هذه الاجتماعات في سورية او في لبنان من مصاريف سفر وبدل إقامة وبدلات حضور. وتقوم مجلس الإدارة بتحديد هذه المصاريف وبدلات الحضور على أن لا تتجاوز مبلغ ثلاثة ملايين ليرة سورية سنوياً للعضو كما وتفيضه بإقرار صرفها، فقد قرر مجلس الإدارة صرف مبلغ وقدره ثلاثة ملايين ليرة سورية لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة لقاء المصاريف المتكبدة منهم وبدلات حضور عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس واللجان المنبثقة عنه خلال العام 2015.

وبيّن رئيس الجلسة بأن السيد الياس النحاس نائب رئيس مجلس الإدارة والسيد وليد روفائل عضو مجلس الإدارة قد تنازلا عن قبض أي تعويض مخصص لكل منهما عن العام 2015.

وبالتالي سدد المجلس لأعضاء مجلس الإدارة مبلغ سنوي إجمالي عن المصاريف المتكبدة لقاء مشاركتهم في اجتماعات المجلس ولجانه مبلغ إجمالي وقدره 19,156,922 ل.س. (تسعة عشر مليون وتسعمائة وستة وخمسون ألف وتسعمائة واثنان وعشرون ل.س.).

وعرض رئيس الجلسة على المساهمين الحاضرين مقترح سياسة تعويضات لأعضاء المجلس عن تحملهم مسؤولياتهم خلال العام 2016 تقضي بأن يخصص كل من أعضاء مجلس الإدارة بتعويض سنوي مقطوع بقيمة 5 مليون ليرة سورية فقط لا غير لقاء عضويته في مجلس الإدارة وتولييه مهامه ومشاركته في اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة خلال العام 2016 متضمناً كافة المصاريف التي يتكبدها وبدلات الحضور و مصاريف سفر والاقامة التي يتكبونها عن حضور اجتماعات مجلس الإدارة و اجتماعات اللجان المنبثقة عنهم سواء تمت هذه

الاجتماعات في سورية او في لبنان. وعرض على الحاضرين الموافقة عليها وتفويض مجلس الإدارة بصرفها. وأبدى اعضاء مجلس الإدارة عدم رغبتهم في الحصول على أي تعويضات أخرى غير ما ذكر أعلاه.
وطلب من الهيئة العامة الموافقة على ما سبق.

8. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2015

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا اي مكافآت عن عام 2015 ، وقد ابدوا رغبتهم بعدم تقاضي أي مكافآت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

9. انتخاب مدقق حسابات للعام 2016 وتحديد تعويضاته:

عرض رئيس الجلسة على الحاضرين توصية مجلس الإدارة بترشيح السادة شركة ديلويت أند توش (الشرق الاوسط) وتميمي والسمان لتكون مدققاً لحسابات البنك للعام 2016 ، وتم فتح باب الترشيح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2016، و ترشيح لسادة شركة ديلويت أند توش (الشرق الاوسط) وتميمي والسمان. وحيث أنه لم يرشح غيرهم اعد تم انتخابهم بالتزكية.

كما اقترح رئيس الجلسة على الحاضرين تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه بالتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له وصرفها

10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع

الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:

بيّن الرئيس أن السادة وليد روفائل والياس النحاس و جمال الدين منصور بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك يعملون في أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك وهي الأعمال المصرفية وعملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بكافة فقراتها التي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس، إلا بترخيص سنوي من الهيئة العامة أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أي العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لصالحها، أو أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة منافسة.

تم طرح موضوع الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة المذكورين بممارسة أعمال مشابهة على التصويت في الهيئة العامة.

كما نوه رئيس الجلسة بأنه لا يوجد أية عقود مبرمة بين أي من أعضاء مجلس الإدارة والبنك فيما عدا عقد الدعم الفني المبرم مع الشريك الاستراتيجي للبنك اللبناني الفرنسي.

11. إقرار عقد الدعم الفني بين بنك الشرق والشريك الاستراتيجي للبنك اللبناني

الفرنسي للعام 2016:

أشار رئيس الجلسة الى الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على عقد الدعم الفني الموقع بين بنك الشرق والبنك اللبناني الفرنسي للعام 2011-2015، عملاً بأحكام المادة 18 من النظام الأساسي للبنك التي نصت على تقديم البنك اللبناني الفرنسي ش.م.س.ل. الخبرة القيمة والمساعدة اللازمة لإدارة وتشغيل بنك الشرق ش.م.س.ع. وعرض على الهيئة العامة إقرار تجديد عقد الدعم الفني بين بنك الشرق والشريك الاستراتيجي للعام 2016 وبمفهوم الشروط وتفويض مجلس الإدارة بالتوقيع على تجديد هذه الاتفاقية للعام 2016 والتوقيع على أي تعديل عليها والحصول على موافقة مصرف سورية المركزي عليها وعلى تجديدها وتحديد الأتعاب التي تترتب للشريك الاستراتيجي لقاء خدمات الدعم الفني.

كما قام رئيس الجلسة بعرض الخدمات المقدمة أو التي سيتم تقديمها من قبل البنك اللبناني الفرنسي ش.م.س.ل. بموجب الاتفاقية المذكورة وهي على الشكل التالي:

1. يساعد بنك الشرق ش.م.س. بناء على طلب هذا الأخير في تحقيق أهدافه المنصوص عليها في عقد التأسيس والنظام الأساسي.
2. يقدم الدعم اللازم الى بنك الشرق ش.م.س. لجهة تنظيم وإدخال طرق العمل الفنية الملائمة والحديثة لممارسة نشاطه المصرفي.
3. يدرّب ويؤهل مستخدمي بنك الشرق ش.م.س. ويقدم المساعدة اللازمة لإعداد برامج تدريبية متخصصة لمديريات البنك بشكل عام بناء على طلب إدارة بنك الشرق ش.م.س.
4. يساعد بنك الشرق ش.م.س. في استكمال تأسيس قسم مستقل للتدقيق الداخلي وقسم إدارة المخاطر وقسم مراقبة الالتزام وقسم للتنظيم والإجراءات وقسم لأمن المنشأة والأمن المعلوماتي ومساندة فريق عملها ومتابعة أدائها كي تتمكن هذه الأقسام من تنفيذ مهامها بفعالية.
5. يقدم الى بنك الشرق ش.م.س. كل المساعدة الضرورية واللازمة لممارسة نشاطاته التجارية، وإبداء النصائح وتقديم الدعم الفني للجان التنفيذية التي يرأسها المدير العام ولبقية اللجان عند كل طلب.

6. يقدم الى بنك الشرق ش.م.س. خدمات الاشراف الاداري والدعم التنظيمي لعمل المصرف بهدف تأمين بنية الحوكمة ونظام الممارسات السليما لادارة المصرف وتحفيز عملية رقابة فعالة كافية وضمان الاشراف على المخاطر / سيما المخاطر التشغيلية وضبطها.
7. يقدم الي البنك الشرق المساعدة ش.م.س. في إدارة شبكة اتصالاتنا وفي المجال التقني والبرمجي الخاص بعمل مديريات البنك. وعلى سبيل المثال لا الحصر فيما يتعلق بعمل كل من مديريات إدارة المخاطر وإدارة الموارد البشرية، والتدقيق على أنظمة حماية شبكة الاتصالات وبرمجيات المصرف من أي مخاطر خارجية.
8. يقدم إلي البنك الشرق ش.م.س. المساعدة في وضع المخططات الهندسية والإنشائية لتأهيل مقرات المصرف والإشراف على عمليات التأهيل.
9. يضع بعض مستخدميه تحت تصرف بنك الشرق ش.م.س. لمدد محددة بالاتفاق مع بنك الشرق ش.م.س.، مع ضرورة مراعاة التعليمات الواردة في قرار وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ذي الرقم /23/ لعام 2010 وتعديلاته. ويكون لهدف من موفدي البنك اللبناني الفرنسي لدى بنك الشرق هو للاستفادة من خبراتهم فقط لمدة معينة ولحاجات طبيعة العمل. واذ لزم الامر توظيف هؤلاء الموفدين لدى بنك الشرق، يقتضي تعيينهم من قبل بنك الشرق ش.م.س. كموظفين اجانب شريطة الحصول على موافقة الجهات الرسمية اللازمة وفقاً للقوانين السورية النافذة. علماً بأن هذه الخدمات هي على سبيل المثال لا الحصر.

وهنا صرح رئيس الجلسة بأن الشريك الاستراتيجي البنك اللبناني الفرنسي قد أعلم مجلس الإدارة بعدم رغبة إدارة هذا المصرف بتحميل بنك الشرق في الوقت الحالي أية أتعاب عن عقد الدعم الفني وذلك عن العام 2016. باستثناء أن يتحمل بنك الشرق فقط التكاليف التالية:

- التكاليف الناتجة عن إصدار ومعالجة عمليات بنك الشرق الخاصة بالبطاقات الإلكترونية المصرفية بموجب فواتير مطالبة صادرة عن شركة Centre de Traitement Monétique (CTM)
- تكاليف سفر وإقامة خاصة بالموفدين من قبل البنك اللبناني الفرنسي المنتدبين للقيام بمهام تحدد بموجب طلب من بنك الشرق.

ويعاد النظر بموضوع الأتعاب في نهاية العام 2016 في ضوء أي مستجدات أو مصاريف إضافية يتكبدها البنك اللبناني الفرنسي في معرض تقديم خدمات الدعم الفني وفقاً للافاقية المذكورة.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل نسبة وقدره 61.89% من أسهم رأس مال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة. ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول :

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى اليزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2015 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور لممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتشكيل الاحتياطيات التالية:

- اقتطاع احتياطي قانوني بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل الضريبة والمسجلة في بيان الدخل للسنة المالية المنتهية تاريخ 2015/12/31 ي بمبلغ وقدره 108,608,102.4 ل.س. (مائة وثمانية ملايين وستمائة وثمانية آلاف ومائة واثنين ليرة سورية).

- اقتطاع احتياطي خاص بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل الضريبة والمسجلة في بيان الدخل للسنة المالية المنتهية تاريخ 2015/12/31 ي بمبلغ وقدره 108,608,102.4 ل.س. (مائة وثمانية ملايين وستمائة وثمانية آلاف ومائة واثنين ليرة سورية).

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

تدوير رصيد صافي الأرباح المحققة القابلة للتوزيع بعد تكوين الاحتياطي الخاص والقانوني واقتطاع الضريبة بمبلغ وقدره 740,853,551 ل.س (سبعمائة وأربعون مليوناً وثمانمائة وثلاثة وخمسون ألفاً وخمسمائة وواحد وخمسون ليرة سورية) بهدف تغطية جزء من الخسائر المدورة من سنوات سابقة.

أما الأرباح غير المحققة والمسجلة في بيان الدخل والبالغة ثلاث مليارات وثمانمائة وواحد وأربعون مليون ليرة سورية، والتي نتجت عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي نهاية العام 2015، فهي لا تقبل التوزيع كونها أرباح غير محققة طبقاً لتعليمات مصرف سورية المركزي وقرار مجلس النقد والتسليف رقم 326/م/ن/ب 1 تاريخ 4 شباط 2008 والتعميم رقم 100/952 تاريخ 12 شباط 2009.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي البنك عن كافة عمالهم خلال السنة 2015 إبراء عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور ممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

أخذ العلم بتنازل السيد الياس النحاس نائب رئيس مجلس الإدارة والسيد زيد روفائل عضو مجلس الإدارة مشكورين عن قبض أي تعويض مخصص لهم عن العام 5 20 والموافقة على صرف مبلغ إجمالي وقدره 19,956,922 ل.س. (تسعة عشر مليون وتسعمائة وستة وخمسون ألف وتسعمائة واثنان وعشرون ل.س.) كتعويضات لباقي أعضاء مجلس الإدارة وذلك لقاء بدلات الحضور والمصاريف والنفقات التي تكبدوها عن مشاركتهم في اجتماعات المجلس ولجانه خلال العام 2015.

الموافقة على أن يخصص كل من أعضاء مجلس الإدارة بتعويض سنوي قطوع بقيمة خمسة ملايين ليرة سورية فقط لا غير لقاء عضويته والقيام بمهامه ومشاركته في اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة خلال العام 2016 متضمناً كافة المصاريف التي يتكبدها وبدلات الحضور و مصاريف السفر والاقامة، وتفويض مجلس الإدارة بصرفها وفق ما يراه مناسباً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

عدم صرف أي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة لقاء عضويتهم في المجلس للعام 2015.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع:

انتخاب شركة ديلويت أند توش (الشرق الاوسط) وئيمي والسمان مدققاً لسجلات البنك للسنة المالية 2016 لما لهم من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونها شركة مدرجة على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض أعضاء مجلس الإدارة أو من يفوضونهم بالتفاوض مع مدقق الحسابات المنتخب فيما يتعلق بأتعابه وتوقيع العقد معه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

الترخيص لكل من السادة وليد روفائل والياس النحاس و جمال الدين منصور بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك بالتعاقد مع البنك بهذه الصفة وبممارسة أعمال مشابهة لأعمال التي يمارسها البنك عملاً بأحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات.

صدق القرار بإجماع الحضور لممثل في الاجتماع

القرار التاسع:

الموافقة على اتفاقية الدعم الفني وفق الصيغة المقترحة والتي تم عرضها على مصرف سورية المركزي سابقاً والتي تضمنت تقديمه للخدمات المعروضة على الهيئة العامة في هذا الاجتماع والمعددة على سبيل المثال لا الحصر، وإقرار تجديد عقد الدع الفني الموقع بين بنك الشرق والبنك اللبناني الفرنسي لمدة سنة جديدة تبدأ في 2017/1/1 وتنتهي في 2016/12/31 وتفويض مجلس الإدارة بالتوقيع على تجديد هذه الاتفاقية والتوقيع على أي تعديل عليها ومتابعة الإجراءات اللازمة والحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على صيغة الاتفاقية وعلى تجديدها وتحديد الاتعاب التي تترتب للشريك الاستراتيجي لقاء الخدمات التي يقدمها بموجب هذه الاتفاقية.

عدم صرف أي أتعاب للبنك اللبناني الفرنسي عن خدماته المقدمة خلال العام 2015 بناء على رغبته بعدم تقاضي أي أتعاب.

الموافقة على عدم تقاضي البنك اللبناني الفرنسي أية أتعاب عن تقديم الخدمات لعام 2016 و الموافقة على أن يتحمل بنك الشرق الكاليف التالية فقط ضمن اطار عقد الاعم الفني:



- التكاليف الناتجة عن إصدار ومعالجة عمليات بنك الشرق الخاصة بالبطاقات الإلكترونية المصرفية بموجب فواتير مطالبة صادرة عن شركة Centre de Traitement Monétique (CTM)
- تكاليف سفر وإقامة خاصة بالموفدين من قبل البنك اللبناني الفرنسي المنتدبين للقيام بمهام تحدد بموجب طلب من بنك الشرق.

على أن يعاد النظر بموضوع الأتعاب في نهاية العام 2016 في ضوء أي مستجدات أو مصاريف إضافية يتكبدها البنك اللبناني الفرنسي في معرض تقديم خدمات الدعم الفني وفقاً للعقد. وتعرض كافة التكاليف على الهيئة العامة القادمة للمصادقة عليها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممائل في الاجتماع

أعلن ختام الجلسة في الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في الثامن والعشرين من شهر نيسان لعام ألفان وستة عشر، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة


كاتب الجلسة


مراقبي التصويت

مندوبي الوزارة









رقم الوارد: 489
التاريخ: 2016 / 5 / 2
سوق دمشق للأوراق المالية



مسودة طبق الأصل
١ أيار ٢٠١٦